اي يفعل فعلا يضل عنده او يترك فعل ما يهتدي عنده والحكمة ثابتة على قدر
الهداية والاضلال اما الهداية فلمحض الاحسان واما الاضلال ففي صورة
الترك لعدم وجوب اللطف وفي صورة الفعل لحسنها وفاقا لاكثر المعتزلة
ولجميع الاشاعرة كما مضى من انها لا تزيد على صورة التكليف من علم الله موته
على الكفر فمن وافق من المعتزلة على جواز الابتلا والزيادة في التكليف فالذي
يضل عندها المكلف فهذا منها ومن خالف كان تكليف الكافر وغيره على ما
مضى حجة عليه مع انه كانكار الضرورة فان وجود ابليس وجنوده وعدم
وجودهم ليسا سوا وكذلك غيره اذ تاتيهم حيتانهم يوم سبتهم
شرعا ويوم لا تاتيهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون الم احسب الناس
ان يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون ام حسبتم ان تدخلوا الجنة الاية
وغيرها من الاي وليمحص الله الذين امنوا ويمحق الكافرين وعلى الجملة
فالابتلاات الزايدة على ما يتم به التكليف معلومة ضرورة انما
يخالف فيها معاند او ابله فان صح عن بعض البغدادية انكار ذلك
فهو غلو وتحكم على الله سبحنه وتعالى اوقعه في انكار الضرورة كنظاير
المسالة في طوايف المتكلمين وانما الغرض هنا تبيين معنى المشية
في الهداية والاضلال ولقد بان لك جاريا على القانون الجلي المرضي وقد
مع ذكر ان شا الله تعالى بسلوك الصراط المستقيم في الاقتصار في بحث الصفات
الارادة وغيرها على المفهوم اللغوي كما اقتصر عليه اخواننا الذين سبقونا
بالايمان ولم يتعرض لسواه القران برهانا عن الغلو في الدين والحمد لله رب
العالمين **فان قلت** انك لا بد ذا نفي لافعال الباري سبحنه وتعالى
على داعي الحكمة والداعي امر متحقق في نفسه سابق للاختيار يتعلق
به العلم فيدعو الفاعل الى اختيار الجانب الموافق في نفس الامر فهل يرد
عليه ما يرد على المعتزلة للاتفاق على منشا الورود **قلت**
لما تمدح سبحنه وتعالى بانه يضل من يشا ويهدي من يشا وكرر ذلك
تعالى موضحا انه من احب مدايحه واعظم صفاته وانه اي شي
الفعل اختار فهو العزيز الكريم والحكيم العليم وغير ذلك من اسمايه الحسنى
التي فصل بها تلك الايات علمنا ان اي تلك الاشيا التي تمدح انه لو شا

فعلها

فعلها او فعلها لكان بفعلها حكيما فله داعي حكمة فيها ولذا لا يجوز ان يقول
لو شا الظلم عباده او شا العذب الاوليا بل الانبيا بغير ذنب ونحو ذلك تعالى
الله عن ذلك علوا كبيرا ولا قال لو شا لجعل المحال ممكنا والممكن
محالا والباطل حقا والحق باطلا ونحو ذلك من المحالات التي تقتضي ابانة
المشية على قواعد الفرق نفيت من قبلها كما قدمنا **واما الفرق
بيننا وبين المعتزلة** بعد الاتفاق على الحكمة فهو انهم
بنوا كلامهم على قواعد ادت الى حصر الحكمة في الواقع من الفعل ولذا
اضطروا الى تاويل ايات المشية بهذه التاويلات الفاسدة ونحن بحمد الله ومنه
ولطفه انتقذنا تلك القواعد غير جاعلين لنا مذهبا مركزا لا بد من الرجوع
اليه بل جعلنا فيمتنا فطرة التي فطر الله الناس عليها وبقينا على الجهل البسيط
واقفين متحيرين عند متشابهات بنيات الطريق حتى هدينا الانوار
الربانية وسلمنا من التخبط في المسالك الشيطانية وسلم لنا سلك الحكمة
من تغييرات المعتزلة وتعطيلات نفاة الحكمة والحمد لله **ولقد طال**
عليك ان قلت عقلك عني ما قررت ما عظم على الاولين والاخرين وكبر
على السامعين والناظرين من الاستثنا بين في ايتي السعدا والاشقيا في سورة
هود عليه الصلاة والسلام وعلى نبينا واعيا هم تشتيته على ما مهدوا من
القواعد وخبطوا في ظلمة القايم فيها شر من القاعد لا يبليهم اي تلك التقريرات
لمنصف ولا يلوح فيها علم التحقيق وان طال المرا المتشوق وعلى ما قررنا ان
الله سبحنه اخبر بوقوع احد طرفي الممكن اعني بالطرفين الخلود وعدمه وقوعا
واقفا على مشيته واختياره وانما وقع لحكمة في حكمته ما يسع وقوع الطرف
الاخر لو اختاره لم يخل عن حكمة تليق مطابقتها لحكم احكم الحاكمين
الحكيم العليم ولا فرق بين الطرفين بالنظر الى المشية الا ان الله سبحنه
اخبر بوقوع هذا دون ذاك وسبيله سبيل قوله تعالى ولو شينا لاتينا كل
نفس هداها ولكن حق القول مني لاملان جهنم من الجنة والناس اجمعين
الا ترى ان العقل يجوز العفو عن تعذيب الكافر اصلا فكيف قطع
الخلود وكذلك يجوز انقطاع الثواب لكن اخبر الحكيم بالخلود وقضى به ولا
يلزم من صنعه الاستثنا قطع الخلود بل المستثنا والمستثنا منه هنا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)